


آراء ابن خلدون في " ولاية العهد "

بين النظرية والواقع التاريخي

دكتور / عبد المنعم عبد الحميد سلطان

كلية الآداب بسوهاج



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

العلامة الكبير عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (ت ٨٠٨هـ/١٤٠٥م) غنى عن التعريف، بماله من آثار علمية تتم عن نبوغه وعبقريته، وقد أفاض الباحثون في الإشادة بمظاهر عظمته في العديد من فروع المعرفة، فهو المثنى الأول لعلم الاجتماع الإنساني، وهو إمام ومجدد في علم التاريخ وبحوث التربية والتعليم وغيرها من المباحث حتى يقال أنه لم يغادر أي فرع من فروع المعرفة في عصره إلا لم به (١).

وموضوع هذا البحث يتناول دراسة حول آراء ابن خلدون في "ولاية العهد" كما جاءت في مقدمته، ونحن في البداية نوضح للقارئ، أننا لا نقصد التحامل أو للتجنى على أفكار هذا للعالم للجليل، أو نحاول تجريح آرائه عن عمد، ولكننا نختلف معه في بعض الآراء عن ولاية العهد، والتي سوف نعرض لها بموضوعية، مع إلقاء الضوء عليها من منظور تاريخي، اعتماداً على النص الذي أورده ابن خلدون في مقدمته، وما أورثته في المقابل المصادر المختلفة من نصوص ووثائق حول تفاصيل ما أجمله ابن خلدون من آراء في "ولاية العهد" نتخرب من الحقيقة حول هذا الموضوع الذي ترك آثاراً خطيرة على مجريات الأحداث في الدولة الأموية والعباسية من بعدها.

يذكر ابن خلدون في مقدمته تحت عنوان "مصل في ولاية العهد" قوله: "علم لنا نعمنا للكلام في الإمامة ومشروعيتها لما فيها من المصلحة، وأن حقيقتها للنظر في مصالح الأمة لدينهم، فلهم والأمين عليهم ينظر لهم ذلك في حياته، ويتبع ذلك أن ينظر لهم بعد مماته، ويقم لهم من يتولى أمورهم كما كان هو يتولاها، ويتقون بنظره لهم في ذلك كما وتقوا به فيما قبل" (٢). وابن خلدون في التفرقة التمهيدية السابقة يحاول الربط بين امرين ليس بينهما علاقة مسببة أو إلزام منطقي، فهو يربط بين مهام الخليفة في حياته من النظر في مصالح المسلمين لدينهم، وتقهم فيما يقوم به في هذا للمجال، ويتبع ذلك بأن الخليفة مطالب بأن ينظر في مستقبل المسلمين بعد مماته، فيحدد لهم شخص خليفة ويقم عليهم من يتولى أمورهم بعد موته، ويلزم المسلمين بأن يتقوا في اختياره لهم كما كانوا يتقون في أفعاله السابقة، وبهذا يقى ابن خلدون بمسئوليته اختيار ولى العهد على للخليفة في حياته، ويضع على كاهله إنجاز هذه المهمة، كما يلزم المسلمين بالسمع والطاعة له، واحترام هذا الاختيار امتداداً لتقهم السابقة فيه.

(١) انظر التفاصيل: عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، ح١ تحقيق طى عبد الواحد وقى، القاهرة ١٩٧٩، ص

١١٥ وما بعدها.

(٢) المصدر السابق، ح٢، القاهرة ١٩٨١، ص ٦١١. ومنلحق بالبحث النص الكامل تمس في ولاية العهد.

ونحن لا ندري من أين استقى ابن خلدون ألقه الشرعية أو حجته التقهية التي أوجبت هذا الإلتزام على الراعي والرعية ، فهو لم يوضح ذلك في النص الذي بين أيدينا، على التقيض فإن هذا الإلتزام سنيه السنة النبوية، والأحداث التاريخية، فالرسول (ص) كان حريصا على أن يترك أمر الخلافة لاختيار المسلمين بعد موته ، فلم يرد عنه نص أو إشارة واضحة إلى من يكون خليفته من بعده، فهذا ما اتفق عليه جمهور الصحابة (٣) . والليل على ذلك اختلاف المسلمين في سقيفة بني ساعده حول من يخلف الرسول (ص)، وما جرى من جدل بين المهاجرين والأنصار حول من له الحقية خلافة المسلمين بعد الرسول (ص) حتى استقر الأمر لأبي بكر الصديق (٤) . بعد خطب طويل، وقد صرح أبو بكر قبيل وفاته لأصحابه بما يفيد أن الرسول (ص) قد ترك أمر خلافته دون تحديد ، ليترك الأمر شورى بين المسلمين، فقال : "وددت أني كنت سألت رسول الله (ص) لمن هذا الأمر ؟ فلا ينازعه أحد، وددت أني كنت سألته : هل للأنصار في هذا الأمر نصيب " (٥) . ولو كان الرسول (ص) قد أشار إلى من يخلفه بعد وفاته ما كان عمر بن الخطاب قد قال عبارته المشهورة عندما للح عليه المسلمون أن يستخلف عليهم حيث قال : "إن استخلفت فقد استخلف من هو خير مني - يعني أبي بكر، وإن لا استخلف فلم يستخلف من هو خير مني - يعني الرسول(ص)" (٦) . فلا توجد سعة تلزم عمر بن الخطاب بأن يستخلف قبل وفاته.

ومن النصوص السابقة يتضح أن الرسول (ص)، وهو الإمام الأول للمسلمين وموضع الثقة المطلقة منهم في حياته وبعد مماته، ولصوتهم للصحة في كل أفعالهم، لم يقم باختيار من يخلفه ولو في هذا الفعل مصلحة للمسلمين لكان الرسول قد استنته ليعتدى به من يأتي بعده من الخلف. ولم يحدث للعهد إلا بعد ذلك في حالتين الأولى عهد أبي بكر لى عمر بن الخطاب، والأخرى عهد عمر إلى أصحاب الشورى، وهما ما احتج بهما ابن خلدون على ما جاء في النص السابق، فيذكر ذلك بقوله : "وقد عرف ذلك من الشرع بإجماع الأمة على جوازها وانتقاده إذ وقع بعهد أبي بكر رضي الله عنه لعمر بمحض من الصحابة وأجازوه وأوجبوا على أنفسهم به طاعة عمر

(٣) انظر التفاصيل: عن عدم استخلاف الرسول ومنقشة رأى الشيعة في ذلك (ابن خلدون، متممه ج٢، ص

٦١٥ وما بعدها ، السيوطي ، تاريخ الخلفاء، تحقيق محمد ابو الفضل ، القاهرة ١٩٧٦ ، ص ١٩ وما بعدها) .

(٤) عن أحداث سقيفة بني ساعدة انظر على سبيل المثال : تاريخ الطبري (طبعة دار المعارف ، ج ٢ ، ص ٢٠٤ -

٢٠٩ ، ابن عبد ربه ، للعقد القريب ، ج ٥ ، ص ١١-١٢ ، ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ١٩٠-١٩٤) .

(٥) انظر : تاريخ الطبري ، ج ٢ ، ص ٢٦١

(٦) ابن حزم ، الفصل في الملك والأهواء والشذل ، ج ٤ ، جده ١٩٨٢ ، ص ١٧٧ ، ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ،

رضى الله عنه وعنهم، كذلك عهد عمر في الشورى الى السنة بقية العشرة (٧) وجعل لهم أن يختاروا للمسلمين ففوض بعضهم الى بعض. فاتفق أمر عثمان لذلك وأوجبوا طاعته، والملا من الصحابة حاضررون للأولى والثانية ولم ينكره أحد منهم فدل على أنهم متفقون على صحة هذا للعهد، عارقون بمشروعيته. والاجماع حجة كما عرف (٨).

ونحن نتفق مع ابن خلدون في هذا للنص فيما يخص عهد أبي بكر الى عمر وعهد عمر الى أصحاب الشورى، وقد أيد الفقهاء وكتاب النظم هذه العهود، ولكن وضعوا لها شروطا يجب اتباعها عند اختيار ولى العهد بعد ذلك منها: أن الإمام عليه قبل الإختيار " أن يجهد رأيه في الأحق بها والأقوم بشروطها" (٩)، وأن العهد لا يكون صحيحا إلا " إذا قصد فيه صن الإختيار للأمة، ولم يحاب بذلك بهوى " إذ لا تقى ولا إجماع على المنع، إنما نكر من أكر من لاصحابه ومن للتابعين ببيعة يزيد بن معاوية، وغيره من بنى أمية لأهم غير مرضى عنهم (١٠). والوقائع التاريخية تشير الى أن أبا بكر عندما عزم على اختيار عمر بن الخطاب لولاية عهده، كان مثلا في ذهنه أحداث السقيفة وما حدث فيها من جدل غثيف بين المهاجرين والأنصار، وما أعقب ذلك من غضب عناصر من بنى هاشم لتخطى على بن أبي طالب في منصب خلافة النبي، لذلك أجتهد أبو بكر لتجنيب المسلمين مغبة الإختلاف بعد موته (١١).

ولم يتفرد أبو بكر بالأمر، ولكن تشاور مع كبار الصحابة، واستمع الى رأيهم في عمر، وبعد أن اطمان على موافقتهم (١٢) أظن ترشيحه على الملا، وقال للناس أترضون من استخلفت عليكم؟ قلتي ما استخلفت عليكم إذا قربه، وإني قد استخلفت عليكم عمر فأسمعوا له واطيعوا، فإني والله ما أتوت من جهد للرأى، فقالوا سمعنا وأطعنا (١٣).

(٧) بقصد العشرة للذين بشرهم الرسول (ص) بالجنة (النظر : المتقدمة ، ح ٢ ، ص ٢٥٥)

(٨) المتقدمة ، ح ٢ ، ص ٦١٢

(٩) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ٩

(١٠) ابن حزم ، الفصل ٥٠ ، ص ١٣ ، ١٦ ، ١٧

(١١) ابن كتيبة، الإمعة والسياسة، القاهرة ١٩٦٧، ح ١، ص ١٦، إين عبد ربه العبد التريد ، ح ٥، ص ١٠ -

١١، الشهر ستقى، المال والنحل ، ص ٢٦

(١٢) أنظر : الإمعة ، ح ١ ، ص ٢٤ - ٢٥ ، العبد ، ح ٥ ، ص ٢٠ ، ابن الأثير، الكامل ، ح ٢ ، ص ٢٢٢ -

٢٢٢

(١٣) تاريخ الطبرى ، ح ٣ ، ص ٤٦٨ ، الكامل ، ح ٢ ، ص ٢٢٢

وفى أول خطاب وجهه عمر الى المسلمين أظهر زهده فى الخلافة ولكن الناس تمسكوا به ورغبوه خيفة لهم، فيروى للنص؛ أنه صعد المنبر فقال : " ما لنا الإرجل منكم، ولولا أنى كرهت أن أurd أمر خليفة رسول الله ما تقلدت لمركم، فأتى الناس عليه خيرا" (١٤) .

وواضح مما سبق ان اختيار عمر قد تم على مراحل، كان آخرها البيعة العامة من جانب جمهور المسلمين، وموافقهم على خلافة بمحض رغبتهم، فليس هناك إلزام أو تحايل فى هذا الإختيار، ونلاحظ نفس الشيء فى المثال الثانى لولاية العهد وهو اختيار عثمان بن عفان من بين أصحاب الشورى اللذين رشحهم عمر ليتولى أحدهم منصب الخلافة فبعد ان تم اختيار عثمان ، أعلن المسلمون عن بيعتهم للعامة له فى مسجد الرسول (ص) فى المدينة (١٥) دون جبر أو إلزام.

وبعد الفقرات التمهيدية التى جاءت فى فصل " ولاية العهد " يصل ابن خلدون الى جوهر الموضوع الذى كان يعهد له منذ البداية وذلك فى قوله : " ولايتهم الإمام فى هذا الأمر (ولاية العهد) وإن عهد الى أبنه أو ابنه لانه مأمون على النظر لهم فى حياته، فأولى ألا يحتمل فيها تبعه بعد مماته، خلافا لمن قال باتهامه فى الولد والوالد، أو لمن خصص التهمة بالولد دون الولد (١٦) كما فعل معاوية لابنه يزيد" (١٧).

ومن الضروري هنا سد الثغرة بين القول النظرى والحدث التاريخى فى رواية ابن خلدون، الذى استهل بالنظرية ثم أعطى تطبيقا مغايرا لواقع المثال الذى استشهد به، حيث يربط بين نظام ولاية العهد الورثى الذى ابتدعه معاوية بما حدث من عهد أبى بكر الى عمر ، وعهد عمر الى لمصاحب الشورى، فهل كان فى للمثاليين السابقين أى تشابه يمكن أن نقيس به أحدهما على الآخر؟ فقد أجمع معظم المؤرخين أن معاوية بتوليته للعهد لابنه يزيد مبتدع وليس مقلدا، فقد قام بسابقة لم يعرفها المسلمون من قبل ، معاوية "لولا من عهد الى ابنه بالخلافة ، عهد بها الى ابنه يزيد ثم تبعه للكثير من الخلفاء على ذلك، وهو أول من استخلف فى حال صحته، والا فأبويكر لم يستخلف عمر الا فى مرض موته، وعمر لم يجعل الأمر شورى الا وهو مطعون" (١٨)، فمعاوية أول خليفة بايع

(١٤) تاريخ اليعقوبى ، ح ٢ ، ص ١٣٩

(١٥) تاريخ الطبرى، ح ٤ ، ص ٢٢٨ - ٢٣٠ ، ابن كثير ، البداية والتهية، ح ٤ ، ص ١٩٠ - ١٩١

(١٦) أنظر اختلاف الفقهاء فى شأن جواز ولاية العهد للولد والوالد والشروط الواجب توافرها (المسورى،

الأحكام، ص ٩ - ١٠)

(١٧) ابن خلدون ، المقنعة ، ح ٢ ، ص ٦١٢ - ٦١٣

(١٨) التمشدى ، صبح الأضنى، ح ١ ، ص ٤١٤

ولده في الاسلام (١٩)، في الوقت الذي يرى فيه البعض أنه لا يجوز التوارث في الإمامة ، لانه لم يوجب ذلك نص قرآن ولا سنة ولا إجماع، ولا دليل ولا خلاف بين أحد من أهل الإسلام في أنه لا يجوز للتوارث فيها " (٢٠)، وابن خلدون نفسه يقول : "ولما أن يكون القصد بالعهد حفظ التراث على الإبناء، فليس من المقاصد الدينية، إذ هو أمر من الله يخص به من يشاء من عباده" (٢١) .
 ويفهم من مجمل الاحداث وللروايات التاريخية ، أن فكرة ولاية العهد عن طريق اللورثة التي ابتدئها معاوية كانت موضع معارضة من جانب المسلمين في عصر الخلافة الراشدة ، وأن صحابة الرسول (ص) من المهاجرين والانصار كانوا يتخوفون من فكرة أن يسيطر بيت من بيوت قريش العريقة على منصب الخلافة ، وإن كانوا قد لفقروا في سقيفة بني ساعدة بأحقية قريش بوجه عام في خلافة المسلمين (٢٢) ولكنهم لم يذعنوا لما أعلنه للبعض عن أحقيته علي بن أبي طالب في خلافة الرسول (ص) (٢٣).

وعندما اختار أبو بكر عمر بن الخطاب ليخلفه بعد مشاورة للصحابة، سأل الناس "ترضون من استخلفت عليكم، فإني ما استخلفت عليكم إذا قرابة" (٢٤) وينبؤ من عبارة أبي بكر الأخيرة أنه يستجيب لمشاعر المسلمين بعدم استخلافه أحد لأبيه لمنصب الخلافة .

ونلاحظ أن عمر بن الخطاب عندما اختار ستة نفر من صحابة الرسول (ص) من المبشرين بالجنة ليختاروا أحدهم لمنصب للخلافة ، قد حرص على أن لا يكون من المرشحين ابن عمه سعيد ابن زيد بن عمرو بن نفيل" رغم أنه كان واحدا من العشرة المبشرين بالجنة الذين ساروا على قيد الحياة وقال لمن حوله صراحة "لخرجت سعيد بن زيد لقريشته مني" (٢٥) وعندما اقترح بعض الصحابة أن يختار عمر ابنه عبد الله لمنصب للخلافة كان رفضه حاسما ، وقال : "صعب آل الخطاب تحمل رجل منهم الخلافة" (٢٦) ووجه كلامه إلى عبد الله قائلا : "يا عبد الله إياك ثم إياك أن تتلبس بها" (٢٧) . وأشركه في الشورى للإستئناس برأيه دون أن يكون له من الأمر شيء (٢٨).

(١٩) انظر على سبيل المثال: الزبيرى ، نسب قريش، ج٤، ص١٢٧، ابن عبد البر، الاستيعاب، ج٢، ص٢٩٨، الكامل، ج٢، ص٢٤٧

(٢٠) ابن حزم ، المتصل ، ج٥ ، ص ١٢

(٢١) المتنمة ، ج٢ ، ص ٦١٤

(٢٢) الشهر ستقى، الملل والنحل، ص ٢٦، الكامل ، ج٢ ، ص ١٩٣

(٢٣) ابن كتيبة ، الإمامة ، ج ١ ، ص ٢٤-٢٥ ، العقد ، ج٥ ، ص ٢٠ ، الكامل ، ج٢ ، ص ٢٧٣

(٢٤) تاريخ الطبرى ، ج٢ ، ص ٤٢٨ ، الكامل ، ج٢ ، ص ٢٧٣

(٢٥) تاريخ اليعقوبى ، نفسه، ج٢ ، ص ١٦٠ ، تاريخ الطبرى ، ج٤ ، ص ٢٢٨

(٢٦) اليعقوبى ، نفسه ، ابن الأثير ، الكامل ، ج٢ ، ص ٤٥٩

(٢٧) ابن كتيبة ، الإمامة ، ج ١ ، ص ٢٩ ، تاريخ الطبرى ، ج٤ ، ص ٢٢٨

(٢٨) الكامل ، ج٢ ، ص ٤٤٧

وبهمنا من أمر الشورى أن نوضح أن الاختيار في مراحل الأخرى كان قد انحصر بين علي وعثمان ، وانقسم الناس بينهما ، وكان الخلاف حولهما منحصرا في رؤية كل منهما لمستقبل الخلافة من بعده، فعلى كان يعتقد منذ وفاة الرسول (ص) في أحقيته للخلافة، من منطلق قرابته للرسول (ص) وبالتالي قد ينسحب هذا الأمر على أحقيه أبنائه من بعده، أما عثمان فلم يعرف عنه تطلعه لمنصب الخلافة بعد وفاة الرسول (ص) ، مما مهد لقبول المسلمين لبيعة عثمان تأصيلا لمبدأ للشورى والبعيد عن فكرة الوراثة.

ومما يؤكد ذلك ما رواه ابن قتيبة أن عبد الرحمن بن عوف قال لعلي : " أبايعك على شرط عمر ألا تجعل أحدا من بني هاشم على رقاب الناس ، فقال علي : مالك وهذا، إذا قطعتها في عنق، فإن على الاجتهاد لأمة محمد حيث علمت للقوة والأمانة استعنت بها، كان في بني هاشم أو غيرهم" (٢٩) فتحول عنه عبد الرحمن ، وبيع عثمان الذي قبل التعهد بأن لا يجعل أحدا من بني أمية على رقاب العباد (٣٠).

وقد أدرك علي بن أبي طالب حقيقة أن كره الناس لفكرة الوراثة، وخوفهم من أن يتوارث بنو هاشم الخلافة هو السبب في عدم مبايعة بالخلافة، فتذكر للمصادر أنه قال لانتصاره، مبررا صرف الخلافة عنه لأنهم كانوا يسمعونني وأنا أحاج لبا بكر فأقول : يا معشر قريش أنا لأحق بهذا الأمر منكم .. فضخوا إن وليت عليهم أن لا يكون لهم في الأمر نصيب .. فأخرجوني منها رجاء أن يتداولوها (٣١) .

وكان عمر بن الخطاب أيضا يدرك ذلك، ويعلم أن للناس ترفض فكرة أن يتوارث الهاشميون للخلافة، ويذكر الرواة أنه ناقض هذا الأمر مع العباس عم النبي (ص) فقال له : " لتكم فضلتهم بالنبوة، فقالوا : إن فضلوا بالخلافة مع النبوة لم يبقوا لنا شيئا، وإن أفضل النصيبين بأيديكم" (٣٢) . وهكذا يتضح من الروايات السابقة أن فكرة وراثة الخلافة كانت مرفوضة من جانب المسلمين، وأنه من المستحيل للمقارنة بين عهد أبي بكر إلى عمر وعهد عمر إلى أصحاب الشورى، وبين السابقة التي أكرم عليها معاوية بن أبي سفيان بأخذ البيعة لابنه يزيد في حياته لاتعدام الرابطة بينهما فلا يجوز للعباس على معارض.

(٢٩) ابن قتيبة، الإملة ، ج ١ ، ص ٣٠ ، قرن: تاريخ الطبري ، ج ٤ ، ص ٢٣٣ ، ٢٣٨ (٣٠) الإملة : نفسه

(٣١) الإملة ، ج ١ ، ص ٣٤ ، الكمل ، ج ٢ ، ص ٤٦٤

(٣٢) العقد الفريد ، ج ٥ ، ص ٢٣ ، الكمل ، ج ٢ ، ص ٥٨

ثم يبرر ابن خلدون ما فعله معاوية بقوله : "لئن كان فعل معاوية مع وفاق الناس له حجة في الباب ، والذي دعا معاوية لإيثار إبنه يزيد بالعهد دون من سواه هو مراعاة المصلحة في اجتراح للناس، واتفاق أهوائهم بإتفاق أهل الحل والعقد حينئذ من بنى لمية ، إذ بنو أمية يومئذ لا يرضون سواهم، وهم عصابة قريش وأهل الملة أجمع فآثره بذلك دون غيره ممن يظن أنه أولى بها ، وعدل عن الفاضل إلى المفضول حرصاً على الإلتفاق واجتماع الأهواء.. وحضور أكابر الصحابة لتلك وسكوتهم عنه دليل على انتفاء الريب فيه.. ولم يبق في المخالفة لهذا العهد الذي اتفق عليه الجمهور إلا ابن الزبير ، وتدور المخالف معروف * (٢٢٣).

ويشير هذا النص لابن خلدون بعض التساؤلات للمهمة :

- ١- هل وافق الناس معاوية على بيعته لإبنه يزيد حتى يكون فعله حجة ؟
- ٢- وهل كان إيثار معاوية لإبنه بالعهد وعدوله عن الأفضل إلى المفضول مراعاة لمصلحة الناس ، ودون شبهة تحيز ، مما أدى إلى الإلتفاق واجتماع الأهواء ؟
- ٣- وهل اتفق أهل الحل والعقد حينئذ على بيعته يزيد ؟ وهل كانوا من بنى أمية فقط بحيث لا يرضون سواهم ؟

٤- وهل أجمع بنو أمية لمرم على يزيد ، ولم يعارض ما فعله معاوية أحد منهم ؟

٥- ولخيرا .. هل سكت أكابر الصحابة على بيعته يزيد ولم يعارضها إلا عبد الله ابن الزبير ، معها جعلها معارضة نادرة لا يعتد بها ؟

وللإجابة عن هذه الأسئلة مستعتمد على ما أورثته المصادر التاريخية عن الطريقة التي مهد بها معاوية البيعة لإبنه يزيد، وكيف حصل على بيعة كبار الصحابة الذين تعال ابن خلدون بسكوتهم ، وموقف المعارضة من جانب البيت الأموي الذي كان بعض أفراده يرون أنهم أكثر إستحقاقا بالخلافة من يزيد بن معاوية.

ولكننا في البداية يمكننا القول بأن مبدأ الوراثة في الخلافة - رغم أنه بدأ مرفوضاً من معظم للمسلمين- إلا أن أكثر الأسر تناهسا في قريش (بنو هاشم وبنو أمية) كانوا يأملون أن تكون الخلافة فيهم أبد الدهر ، وكانت تداعيات الأحداث تشير إلى أن مبدأ الوراثة سوف يأخذ طريقة إلى التطبيق سواء عن طريق بنو هاشم أو بنو أمية ، وكان بنو أمية أكثر جرأة في مطالبتهم بهذا الأمر، وينكر اليعقوبي أن أبا سفيان بن حرب تخلف لفترة عن بيعته لبي بكر الصديق، وقال: "أرضيتم يا بنو عبد

مناف أن يلي هذا الأمر عليكم غيركم؟ وقال لعلي بن أبي طالب أمدد يدك أبياعك" (٣٤) ، وأبو سفيان نفسه دخل مجلس عثمان بن عفان بعد توليه الخلافة ، وقال : " ترقفوها ترقف للكرة (الخليفة) ، واجعل أوتادها بنى أمية ، فإنما هو الملك " (٣٥) .

هكذا اعتبر كبير بنى أمية أن وصول عثمان الى الخلافة نصرا مؤزرا للأسرة الأموية لابد ان تعض عليه بالنواجذ ، ولعل هذا يوضح الكثير من حقائق الصراع بين علي ومعاوية بعد مقتل عثمان ، فبنى أمية كانوا يرغبون في أن تستمر الخلافة فيهم ، فتروى للمصادر أن سعيد بن العاص الأموي سأل طلحة والزبير قبيل موقعة الجمل " إن ظفرتما فلن تجعلان الأمر، قالا : لإحدانا أيضا اختاره الناس ، قال سعيد : بل تجعلوته لولد عثمان ، فإتكم خرجتم تطالبون بدمه ، فقالا : ندع شيوخ المهاجرين ونجعلها لأيتام، فقال : فلا أراني أسعى إلا لإخراجها من بنى عبد مناف " (٣٦) ، وتخلي سعيد عن تأييد طلحة والزبير .

وكما هو معروف فإن بنى هاشم وبنى أمية ينتمون الى جدهم عبد مناف ، وعند الضرورة كان الأمويون يرون أن تكون الخلافة في بنى عبد مناف ، ولكن هدفهم الأعظم ان تكون للخلافة في بنى أمية ، وقد جاء في كتاب من علي بعد توليه الخلافة لى معاوية يدعو للنخول فى طاعته، ويشير الى أنه من الطلقاء الذين لا تحل لهم الخلافة " (٣٧) ، وجاء رد معاوية ليضع نفسه على قدم المساواة مع علي أسريا ، متغاضيا عن كلمة "الطلاق" أى للذين عفا عنهم للرسول بعد فتح مكة ودخلوا الاسلام بعدها، وقال : لتنا من بنى "عبد مناف ليس لبعضنا على بعض فضل" (٣٨) ، وجاء رد على ليخرج الأسرة الأموية ويكشف مواقفها ومكانتها قبل الإسلام ويده فقال لمعاوية : " أما قولك أنا بنو عبد مناف فنكلك، ولكن ليس أمية كهاشم ، ولا حرب كعبد المطلب ، ولا أبو سفيان كأبي طالب ، ولا المهاجر كالطلق ، ولا المحق كالمبطل ، وفي أيدينا النبوة " (٣٩) .

وتوضح هذه للتصوص أن الصراع فى جوهره كان قبليا ، وكان كل فريق يريد أن يعلنوا الآخر بالامتنثار بأرفع المناصب وأشرافها وهو خلافة المسلمين ، واستمرار هذا المنصب فيهم يتوارثوته أبد الدهر ، وعلى هذا استمر النزاع بين الجانبين.

(٣٤) تاريخ اليعقوبى ، ج ٢ ، ص ١٢٦

(٣٥) المقرئى ، النزاع والتخاصم ، تحقيق حميد مؤنس ، القاهرة ١٩٤٨ ، ص ٥٦

(٣٦) ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ١٠٢ - ١٠٣

(٣٧) المبرد ، الكامل فى اللغة ، ج ١ ، ص ١٩١ ، الكامل ، ج ٣ ، ص ١٧٣

(٣٨) ابن قتيبة ، الإملاء ، ج ١ ، ص ١٠٣

(٣٩) المصدر السابق ، ص ١٠٤

وبعد قتل علي بن أبي طالب على يد أحد الخوارج (رمضان ٤٠ هـ / فبراير ٦٦١ م) (٤٠) بايع نصراره ابنه الحسن بالخلافة (٤١) وكانت هذه لليبعة أول حالة توريث للخلافة الإسلامية طبق فيها مبدأ الوراثة بصورة عملية ، ولكن الظروف المحيطة بالحسن اضطرته الى مصالحة معاوية حثا لنماء للمسلمين ، وتنازل له عن الخلافة (ربيع الأول ٤٦ هـ / أغسطس ٦٦١ م) (٤٢) وكان من بين شروط الصلح بين الحسن ومعاوية أن تكون الخلافة لمعاوية ما كان حيا ، فإن مات صار الأمر للحسن (٤٣).

وبذلك حقق معاوية حلم بنى أمية وأصبح خليفة لجميع المسلمين بعد أن بايعه أهل الكوفة فيما اصطلح على تسميته بعام الجماعة (٤٤) عقب تنازل الحسن ، ورغم ذلك فقد كانت مشاعر بعض للمسلمين تنسم بالامتعاض والغضب للطريقة التي آلت بها الخلافة الى معاوية ، وكانوا يعتبرونه مقتصبا للخلافة بالقوة ، وأنه في نظرهم ملك مستبد (٤٥) ، فتذكر للرواية أن سعد بن مالك دخل على معاوية وهو بمسجد الكوفة يتلقى لليبعة من الناس ، فقال : " السلام عليك أيها الملك ، فغضب معاوية وقال ألا قلت السلام عليك يا أمير المؤمنين ؟ قال : ذلك إن كنا قد أمرناك ، إنما أنت منتزح " (٤٦) .

وكان معاوية يدرك حقيقة ما قاله سعد بن مالك ، وأعلنه معاوية على الملأ في المدينة ومن على منبر رسول الله (ص) في أول زيارة لها بعد عام الجماعة ، حيث خطب في للناس قسلا " أما بعد ، فإنني والله ما وليتها بمحبة علمتها منكم ، ولا مسرة بولايتي ، ولكني جالذتكم بسيفي هذا مجالدة ، وقد رضت لكم نفسي على عمل لبي قحافة ، وأردتها على عمل عمر ، فنفرت من تلك تقارا شديدا .. " (٤٧) ، كما كان معاوية يقول عن نفسه "أنا أول الملوك " (٤٨) .

(٤٠) الفيوري ، الأختار الطوال ، ص ٢٠٢ ، الحد ، ح ٥ ، ص ٨٥ ، الكلل ، ح ٢ ، ص ٢١٠

(٤١) الإملة ، ح ١ ، ص ١٢٧ - ١٣٨ ، البداية والنهاية ، ح ٤ ، ص ٤٢٧

(٤٢) راجع التفصيل : الإملة ، ح ١ ، ص ١٤٠ ، تاريخ الطبري ، ح ٥ ، ص ١٦٢ ، المسعودي ، ح ١١١ ، والإثرائ ، بيروت ١٩٨١ م ، ص ٢٧٦ ، ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، تحقيق احسان عيسى ، ح ٢ ، ص ٦٦

(٤٣) الإملة ، ح ١ ، ص ١٤٠ ، ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ح ١ ، ص ٢٧٢ ، ص ٢٧٢

(٤٤) أنظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ح ٣ ، ص ٢٩٨

(٤٥) أنظر رأى ابن خلكان في النزاع بين علي ومعاوية وقوله : 'وإن كان المصيب عليا ، فلم يكن معاوية فتما فيها بقصد الباطل ، إنما قصد الحق وأخطأ ' (المتنسة ، ح ٢ ، ص ٦٠٤)

(٤٦) تاريخ اليعقوبي ، ح ٢ ، ص ٢١٧

(٤٧) ابن عبد ربه ، العقد ، ح ٤ ، ص ١٧٦

(٤٨) ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ح ٢ ، ص ١٩٨

وهل بعد هذا القول ، كان أحد يتوقع من معاوية أن يستن سنة أبي بكر وعمر في أعمالهما بوجه عام ، أو في سلوكهما تجاه ولاية العهد على وجه التحديد، وهل كانت هناك شبهة بأن معاوية سوف يخرج الخلافة من أسرته ويمتعتها عن ابنه ؟ مهما كلفه ذلك من مال يهدر وأرواح تمسك .. هذا ما ستوضحه في الصفحات التالية.

معارضة كبار الصحابة وابتاؤهم لبيعة يزيد بن معاوية

ذكر ابن خلدون في النص السابق عن بيعة معاوية لابنه يزيد أن حضور لكبار الصحابة لذلك، وسكوتهم عليه دليل على انتفاء الريب فيه، ولم يبق في المخالفة لهذا العهد الذي اتفق عليه الجمهور إلا ابن الزبير، وندرة المخالف معروف^{٤٩}، ولكن الواقع للتاريخي يؤكد غير ذلك. ينسب بعض المؤرخين فكرة أخذ البيعة ليزيد بن معاوية في حياة أبيه إلى المغيرة بن شعبه وإلى الكوفة، وذلك بأنه عندما علم بعزم معاوية على عزله عن ولايته، أراد أن يشغل معاوية بقضية أخذ البيعة لابنه يزيد حتى يشعر باحتياجه إليه في الكوفة، فبقى عليه ولا يعزله لمساعدته في هذا الامر، فالتقى بمعاوية وقال له "كذ رأيت ما كان من سفك الدماء والاختلاف بعد عثمان، وفي يزيد خلف فاعتد له، فإن حدث بك حادث كان كهذا للناس، وخلفا منك، ولا تصفك نساء ولا تكون فتنة" فرحب معاوية بالفكرة (٥٠) وكان المغيرة بما عرف عنه من دهاء يدرك مدى خطورة ما أشار به على معاوية، فعندما خرج من لقائه، لقي كاتبه فقال له: "يرجع بنا إلى الكوفة، فوالله لقد وضعت رجل معاوية في عرز لا يخرجها منه إلا سفك الدماء" (٥١)

وكما سبق ان وضحا فإن فكرة ولاية العهد ليزيد، التي تقوم على مبدأ تكريس الخلافة الاسلامية في البيت الاموي، كانت تراود أحلام الأمويين منذ زمن بعيد، ومن المحتمل أن المغيرة قد أراد إثارة موضوع ولاية العهد ليزيد في ذلك الوقت لأغراض شخصية، ولكن لا يمكن القول بأن معاوية قد فوجيء بهذه الفكرة من جانب المغيرة، فما كان يغيب عنه مثل هذا الامر للصوى. وتشير بعض الروايات، أن معاوية قد بدأ التمهيد لبيعة يزيد، ومزال الصن بن علي على قيد الحياة (٥٢) فعقد لهذا الغرض مجلسا في دمشق لوفود الامصار، حضره الاضف بن قيس سيد بني تميم (٥٣)، وكان الامر مديرا بأن يتبارى للخطباء في إظهار مزايها يزيد بن معاوية،

(٤٩) منتمة ابن خلدون، ج ٢، ص ٦١٣.

(٥٠) الإمامة، ج ١، ص ١٤٢، العقد، ص ٧٨، الكفل، ج ٣، ص ٣٤٩.

(٥١) تاريخ يعقوبى، ج ٢، ص ٢٢٠، السيوطى، تاريخ الخلفاء، بيروت ١٩٨٦، ص ٢٢٩.

(٥٢) تاريخ خليفة بن خياط تحقيق اكرم العمري، بغداد ١٩٦٧، ج ١، ص ١٩٤، الإمامة، ج ١، ص ١٥٠،

المصعودى التنبيه والاعتراف، ص ٢٧٦، السيوطى، تاريخ الخلفاء، ص ٢١٤.

(٥٣) ابن خلكان، وليعت، ج ٢، ص ٤٩٩.

ويعتنون بأيديهم ليخلف أباه (٥٤) ، ولما طلب معاوية من الأضف ابداء رأيه ، اعترض على فكرة بيعة يزيد بولاية العهد ، ووجه حديثه الى معاوية بأن " أهل الحجاز وأهل العراق لا يرضون بهذا ، ولا يبيعون ليزيد ما كان للصن حيا " (٥٥) ، فتجادل معه المؤيدون ، ولكن الأضف أصر على موقفه ، وختم حديثه بقوله لمعاوية " أعلم أن لا حجة لك عند الله ان قدمت يزيد على الصن والحسين ، وأنت تعلم من هما (٥٦) .

ويتضح مما سبق أن المجلس قد وقعت أحداثه قبل وفاة الحسن بن علي ، الذي اختلف المؤرخون حول سنة وفاته التي تتراوح بين سنتي (٤٩-٥١هـ) وإن كان معظمهم يرجح سنة ٥٠هـ (٥٧) .

وقد أدرك معاوية منذ البداية أن المعارضة القوية لتولية ابنه يزيد ولاية عهده سوف تأتي من المدينة عاصمة الخلافة الراشدة ومقر صحابة الرسول (ص) وأبناء للخلفاء السابقين ، وخاصة من بني هاشم أكبر الأمر للمنافسة للأيوبيين ، ولعله أدرك أيضا أنه لن يتمكن من مواجهة هؤلاء المعارضين إلا بالتخلص من الحسن بن علي الذي كان صاحب الحق في الخلافة بعده بمقتضى شروط للصلح بينهما .

وتكاد تجمع المصادر التاريخية ، أن معاوية بن أبي سفيان قد دبر مؤامرة لاغتيال الحسن بن علي ، وكانت لليد المنفذة للمؤامرة ، امرأة للحسن "جدة بنت الأعمش" التي مناهها معاوية بمائة ألف درهم وتزوجها من ابنه يزيد فتمت للسم لزوجها فلما مات ، وقى لها معاوية المال وأرسل إليها يقول: "إتنا نحب حياة يزيد ، ولولا تلك لوفينا لك بترووجه " (٥٨) وقال للحسن وهو على فراش الموت: "سقيت للسم مرارا فلم اسق مثل هذا قط" (٥٩) ، وأراد الحسين أن يعرف منه من فعل به ذلك بفرض حتى لا يقتل الحسين بريئا وقال: "إن يكن صاحبي الذي لظن ، فالله لشد نعمة" (٦٠) ،

(٥٤) انظر التفاصيل : الإملة ، ج ١ ، ص ١٤٣ ، وما بعدها .

(٥٥) الإملة ، ص ١٤٩ .

(٥٦) ابن خلكان ، وفيات ، ج ٢ ، ص ١٤٨ .

(٥٧) ابن خياط ، ج ١ ، ص ١٩٤ ، الإملة ، ج ١ ، ص ١٥٠ ، المسعودي التتبيه ، ص ٢٧٦ ، المسوطي ، تاريخ الخلفاء ، ص ٢١٤ .

(٥٨) المسعودي ، مروج ، ج ٣ ، ص ٥ ، ابن خلكان ، وفيات ، ج ٢ ، ص ١٤٨ .

(٥٩) محمد بن حبيب ، أسماء القتالين ، سلسلة نوازل المخطوطات ، تحقيق عبد السلام هارون ، القاهرة ١٩٦٢ ، المجلد ٢ ، ص ١٦٤ - ١٦٥ ، ابن الجوزي ، صفة الصنفوت ، بيروت ١٩٨٩ ، ص ٢٨٦ .

(٦٠) أسماء القتالين ، ص ١٦٥ ، ابن الجوزي ، صفة ، ص ٢٨٦ .

ومن المرجح هنا أنه يشير الى المرض وصاحب المصلحة الحقيقية في قتله وهو معاوية . لأنه ما كاد يصل خبر موت الحسن الى معاوية في دمشق حتى أظهر سرورا عظيما وكبير وكبير الناس، ولما سألت زوجته عن سبب سروره أخبرها بموت الحسن ، وقال : " والله ما كبرت شماته بموته، ولكن استراح قلبي " (٦١) .

وهكذا استراح قلب معاوية بعد أن أزاح عن صدره هم الحسن بن علي وتخلص من أخطر المنافسين يومئذ لابنه يزيد في طريق ولايته للعهد ، ولم يعد أمامه من عقبات سوى محاولة إقناع أبناء الصحابة في المدينة ، وبدأ معاوية يتلمس طريقه للوصول الى هدفه ، ومعرفة تطلعات المحيطين به في منصب الخلافة ، فبعد موت الحسن قال معاوية لعبد الله بن عباس، أصبحت سيد قومك من بعده ، فقال ابن عباس : "أما ما أبى الله أبا عبد الله الحسين ، فلا " (٦٢) ، لذلك صرح معاوية " أنه لم يبق الا اينى وأينازهم ، فأينى أحب الى من أبنائهم " (٦٣) .

ويتضح من النص الاخير أن معاوية سيكرس كل جهوده ليكون ابنه وليا لعهد ، وهذا يتعارض مع مانكره ابن خلدون في قوله : " ولما أن يكون القصد بالعهد حفظ التراث على الأبناء فليس من المقاصد الدينية ، إذ هو أمر من الله يخصه من يشاء من عباده " (٦٤) ، ثم يناقض ذلك كله في فقرة أخرى عن أضحى معاوية لا يثار لبته بولاية العهد ومن تبعه بعد ذلك من الخلفاء بقوله: " لا يعاب عليهم إثار إبنائهم واخوتهم وخروجهم عن سنن الخلفاء الاربعة في ذلك ، فشاغلهم غير شأن لوئنتك للخلفاء " (٦٥) .

وكتب معاوية الى عامله على المدينة يطلب منه أخذ بيعة أهلها بولاية العهد لابنه يزيد ، وقال انه يتبع في هذا " سنة ابي بكر الهادية المهديّة " (٦٦) ولما عرض والى المدينة أمر البيعة على عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق ، وذكر له عبارة معاوية عن سنة ابي بكر " فقال له عبد الرحمن: كذبت، إن ابا بكر ترك الأهل والعشيرة ويبيع لرجل من بنى عدى رضى دينه وأمانته واختره لأمة محمد " (٦٧) . وقال عبد الله بن عمر : "بائع من يلعب بالقرود والكلاب ، ويشرب

(٦١) الإملاء ، ج ١ ، ص ١٥٠ - ١٥١ ، وثبت ، ج ٢ ، ص ٦٦ .

(٦٢) ابن قتيبة ، الإملاء ، ص ١٥١

(٦٣) ابن عبد ربه ، العقد ح ٥ ، ص ١١٨

(٦٤) مقننة ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ٦١٤

(٦٥) نفس المصدر ، ص ٦١٣

(٦٦) العقد ، ح ٥ ، ص ١١٩

(٦٧) نفس المصدر السابق والصفحة .

الخمير، ويظهر للتسوق، ما حجتنا عند الله، وقتل عبد الله بن الزبير: لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق، بوكد أصد بيتنا" (٦٨).

فكتب والى المدينة الى معاوية بموقف رؤساء القوم فيها من بيعة ابنه يزيد بولاية العهد، واستمر معاوية في محاولته لتحقيق هدفه، فكتب أيضا الى زياد بن أبيه وكان واليا على البصرة بأن يدعو الناس قبله لبيعة يزيد، فأرسل إليه زياد يقول: "فما يقول للناس إذا دعوناهم لبيعة يزيد، وهو يلعب بالكلاب والقروذ، ويلبس المصبغ ويدمن الشراب، ويمشى على الدفوف، ويحضرتهم الصين بن علي، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمر، ولكن تأمره بأن يتخلق بأخلاق هؤلاء حولا وحولين فحسبنا نموه على الناس" (٦٩).

وكان الطعن في اخلاق يزيد بن معاوية مشهورا بين الناس يومئذ (٧٠) مما يمنع من توليته عهد الخلافة شرعا، وابن خلدون يعترف بهذا في أكثر من نص، فيقول: "إنه ظهر فسق يزيد عند الكافة من أهل عصره" (٧١) وأن "للخروج على يزيد متعين من أجل فسقه" (٧٢) "فلا يجوز قتال للصين مع يزيد ولا ليزيد، بل هي من فعلته للمؤكدة لفسقه" (٧٣).

والعجيب أنه رغم كل هذه للنصوص السابقة التي جاءت في مقدمة ابن خلدون وما أعلنته للمصادر المختلفة عن فسق يزيد الذي كان يسميه أهل المدينة "زيد لليهود، يزيد للخمور" (٧٤)، إلا أنه في اعتقاد ابن خلدون إن شخصا واحدا من أهل ذلك العصر لم يكن يعلم شيئا عن فسق يزيد، هو أقرب الناس إليه: معاوية، فيذكر ابن خلدون قصورا "تدعو للضرورة الى بيان للحق فيها: فالأول منها ما حدث في يزيد من الفسق ليلم خلافته، فإياك أن تظن بمعاوية رضى الله عنه أنه علم ذلك من يزيد، فانه أحدل من ذلك وأفضل" (٧٥).

وكيفما كان الامر، فانه كان لا بد لمعاوية أن يواجه أخطر للمعارضين في معتقدهم، ليصم قضية البيعة لابنه يزيد، وتروى المصادر أنه زار بنفسه المدينة المنورة، وجمع أبناء الصحابة في

(٦٨) تاريخ يعقوبى، ج ٢، ص ٢٢٨

(٦٩) المصدر السابق، ص ٢٢٠

(٧٠) ابني حزم، جمهرة أصنام العرب، ص ١١٢

(٧١) ابن خلدون، المقدمة، ج ٢، ص ٦٢١

(٧٢) المصدر السابق، ص ٦٢١

(٧٣) المصدر السابق، ص ٦٢٢ - ٦٢٣

(٧٤) الزبيرى، نسب فريش، ج ٤، ص ١٢٧

(٧٥) ابن خلدون، المصدر السابق، ص ٦١٤

مجلسه في اجتماع متعلق ضم عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس وعبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وعبد الله بن الزبير والحسين بن علي (٧٦) وأمر حجابها إلا يدخل عليهم أحد، وكان أسلوب الإغراء والترغيب هو ما لجأ إليه معاوية في بداية كلامه إليهم، فقال لهم في معرض تقديمه لابنه يزيد: "ويزيد ابن أمير المؤمنين أخوكم، وابن عمكم، وأحسن للناس فيكم رأيا، وإنما أردت أن تقدموه باسم الخلافة، وتكونون أنتم الذين تزرعون وتؤمرون، وتجيون وتقصمون.." (٧٧).

وأرد معاوية إقناعهم بسلامة موقفه، وأنه لم يخرج عن سنة الرسول (ص) وأنه يسير على طريق الخليفتين أبي بكر وعمر فقال: "إن رسول الله (ص) قبض ولم يستخلف أحدا، فرأى المسلمون أن يستخلفوا أبا بكر، فلما حضرته الوفاة رأى أن يستخلف عمر، فلما حضرته الوفاة رأى أن يجعلها شورى بين ستة نفر اختارهم من المسلمين، فصنع أبو بكر ما لم يصنعه رسول الله (ص) وصنع عمر ما لم يصنعه أبو بكر، لذلك رأيت أن أبايع ليزيد خوفا مما وقع للناس فيه من الاختلاف" (٧٨)، من ذلك يتضح تلاعب معاوية بروايته للحدوث السابقة عن ولاية العهد لإقناع مستمعيه بمشروعيته ترشيحة لابنه يزيد لخلافته.

ويشير ابن خياط بأن المجتمعين بمعاوية من أبناء الصحابة كانوا قد فوضوا عبد الله بن الزبير، ليقول الرد على معاوية نيابة عنهم، لذلك عندما انتهى معاوية من كلامه، سكبت الجميع، فقال معاوية: "هات ما عندك يا ابن الزبير، فإنك لعمرى صاحب خطبة اليوم" (٧٩).

وكان رد ابن الزبير يتسم بالنكاء والقوة، فقد قند في عبارات قصيرة خطأ زعم معاوية أنه تتبع سنة السلف فيما هو مقيم عليه من البيعة لابنه وعرض عليه ثلاث خصال ليختار منها " أن يصنع ما صنع رسول الله (ص) مات ولم يعهد لأحد، وارتضى المسلمون أبا بكر، أو يصنع مثل أبي بكر، اختار رجلا من قاصية كريش ليس من بني أبيه ولا من عشيرته فاستخلفه، أو أن يصنع ما صنع عمر الذي جعل الأمر شورى في ستة نفر من كريش، ليس فيهم أحد من ولده ولا من بنى أبيه" (٨٠).

(٧٦) انظر الإلمة، ج ١، ص ١٤٩ - ١٥٠، العقد، ح ٥، ص ١٢٠.

(٧٧) تاريخ اليعقوبي، ح ٢، ص ٢٢٨.

(٧٨) الإلمة، ج ١، ص ١٦٢.

(٧٩) تاريخ ابن الخياط، ج ١، ص ٢٠٢.

(٨٠) تاريخ ابن الخياط، ج ١، ص ٢٠٣، ابن كتيبة، الإلمة، ج ١، ص ١٦٢.

وقد صدم معاوية بهذا الرد الذي أيده باقى الحاضرين ، وكان يدرك أن أخطرهم دهاء ومراوغة هو عبد الله بن الزبير ، الذى لم يكف بما عرضه على معاوية ، بل اقترح عليه أن يعتزل للخلافة ويبيع لابنه فى حياته ، وقال له وكأنه يسخر منه " أرأيت إذا بايعنا إبنك يزيد معك ، لأيكما نسمع ، ولأيكما تطيع ؟ لا نجمع البيعة لكما والله أبدا " (٨١).

وإزاء تممك المعارضين بموقفهم الرفض لبيعة يزيد، أدرك معاوية استحالة إقناعهم بالمصياصة والتلين، فوجه اليهم تهديدا بالقتل اذا بدا من أحدهم لية بانراء أثناء دعوته لأهل المدينة لبيعة يزيد ، وأجلسهم فى جمع من أهل المدينة وعلى رأس كل منهم رجلين من حرسه وأمرهم بقتل من يتقوه بكلمة منهم ، وصعد معاوية المنبر ، وخطب فى الناس ، وزعم أن " هؤلاء الرهط سلاة المسلمين وخيارهم .. كد رضوا ويبيعوا ليزيد بن أمير المؤمنين " (٨٢) ، فباع الناس ، ثم التصرف معاوية الى الشام ، والناس فى دهشة مما حدث (٨٣) .

وهكذا حصل معاوية على بيعة مزيفة من أبناء الصحابة لابنه يزيد ، ليورثه معارضتهم له بعد وفاته ، وليكونوا شوكة فى حلقه طوال فترة خلافته.

(٨١) ابن الخياط ، ح ١ ، ص ٢٠٠

(٨٢) نفسه ، ح ١ ، ص ٢٠٢ ، ابن كتيبة ، نفسه ، ص ١٦٢ - ١٦٤

(٨٣) ابن الأثير ، الكامل ، ح ٣ ، ص ٣٥٤

معارضة بيعة يزيد من جانب بعض الأمويين

علل ابن خلدون اختيار معاوية لابنه يزيد " بالعهد دون سواه هو مراعاة المصلحة في اجتماع الناس .. إذ بنو أمية يومئذ لا يرضون سواهم .. فآثره بذلك دون غيره .. حرصا على الاتفاق واجتماع الأهواء .. " (٨٤) فهل اتفق بنو أمية على بيعة يزيد ؟ واقع الاحداث يوحى بغير ذلك .
فكما اثارنا محاولة معاوية أخذ البيعة لابنه يزيد في حياته معارضة أهل المدينة وعلى رأسهم هؤلاء النخبة من الصحابة وأبنائهم، فإن بعض أفراد الأسرة الأموية قد غضبوا لهذا الاجراء من جانب معاوية، لأن منهم من كان يرى أنه أحق بالخلافة من يزيد ، وكانت الثمانيّة من أهل للمدينة تتشد لبياتا يتعنون بها على الملاء تقول :

والله لا ينالها يزيد حتى يحض هامة الحديد

إن الأمير بعده سعيد

يقصدون بذلك سعيد بن عثمان بن عفان ، الذي اعتبروه أحق بولاية للعهد ومنصب الخلافة بعد معاوية ، فاستدعى معاوية سعيد بن عثمان لى دمشق ، وأسمعه ما يقال فى المدينة فلم يتكر ذلك (٨٥) وتباحث مع معاوية فى عبارات جارحة ذكر فيها معاوية بفضله لبيه وأمه وأنه خير من يزيد وقال : " علام جعلت يزيد ولى عهدك دونى ، والله لأبى خير من لبيه ، وأمى خير من أمه ، وأنا خير منه " (٨٦) وبعد أخذ ورد ، استطاع معاوية معالجة الموقف بدهاء ، وأرضى سعيدا بأن لسند إليه ولاية خراسان (٨٧) .

أما مروان بن الحكم ، فلم يخف استياءه من تفضيل يزيد عليه، فعندما وصلته رسالة معاوية يأمره فيها بعبادة يزيد، وأخذ بيعة من لم يبايع من أهل للمدينة، " خرج مغضبا فى أهل بيته وأخواله من كنانة، حتى أتى دمشق ودخل على معاوية ، وقال له : لأم الأمور يا ابن أبى سفيان ، واعدل عن تأميرك للصبيان، واعلم أن لك من قومك نظراء، وإن لك على مناوتهم وزراء " (٨٨) .
ورغم غضب معاوية ، إلا أنه كعادته احتوى للموقف ، فمدح مروان ، وزاد فى أزراره وأصحابه

(٨٤) ابن خلدون ، المتقدمة ، ح ٢ ، ص ٦١٢

(٨٥) محمد بن حبيب ، أسماء المغتالين ، ص ١٦٥

(٨٦) الأصفهاني ، الأعلى (طبعة الهيئة العامة للكتاب) ، ح ١٨ ، ٢١٨ ، ٢٦١ ، الكلل ، ح ٢ ، ص ٢٥٥ .

(٨٧) الإملاء ، ح ١ ، ص ١٦٤ - ١٦٥ .

(٨٨) مروج ، ح ٢ ، ص ٢٧ - ٢٨

" فكان أول ما رزق ألف دينار في كل هلال ، وفرض له في أهل بيته مئة مئة " (٨٩) ، إلا أنه ما لبث أن عزله عن المدينة وولى مكانه سعيد بن العاص (٩٠) .

ولم يكتف مروان بن الحكم بذلك ، بل يروى أنه حرض عمرو بن عثمان بن عفان على المطالبة بحقه في الخلافة ، وقال له : " ما أخذ هؤلاء الخلافة إلا باسم أبيك ، فما يمنعك أن تنهض بحقك ، فنحن أكثر منهم رجالا " (٩١) ، فلما بلغ معاوية ذلك كتب الى مروان يلومه على ذلك ، فرد عليه مروان محذرا بقوله " لما بعد يا معاوية ، فإني أبو عشرة ، وأخو عشرة ، وعم عشرة ، والسلام : (٩٢) .

وهكذا مهد معاوية الأمر لابنه يزيد مستعينا بشتى اللومائل ، سواء التهديد بالقتل كما فعل مع أبناء الصحابة في المدينة، أو باغراء المال كما صنع مع مروان بن الحكم ، ومع عبد الله بن عامر حين عزله عن البصرة ومنحه ما اصاب بها من مال وزوجه ابنته (٩٣) ، وأحيانا بالغدر والاعتقال كما فعل مع الحسن بن علي ، وعبد الرحمن بن خالد بن الوليد حين خشى على سلطانه بالشام لميل الناس اليه ، لما كان عدهم من كبار أبيه في القنوج ، فأمر معاوية للطبيب للنصراني ابن أنال بالاعتقال في منزله فمس له شربة مسمومة مات منها ، وكافأ معاوية الطبيب للقاتل بأن ولاء خراج حمص ، ووضع عنه خراجه ما عاش (٩٤) .

وتمكن معاوية من تمام البيعة لابنه يزيد في حياته كما خطط لها ، وأصبح بذلك أول من استحدث البيعة لابنه في حياته في الإسلام (٩٥) ، وكان معاوية يظن أنه بهذا قد وطأ الأمور وتكلم الأعداء ، واخضع أعناق العرب ، وجمع لابنه يزيد من بعده ما لم يجمعه أحد ، ولكن للحولاث ما لبثت أن أثبتت خطأ تكدير معاوية ، فقد بدأت الاضطرابات بعد موته مباشرة ، واشتبك يزيد في صراع عنيف مع خصومه الذين رفضوا الاعتراف بخلافته ، واتسم النزاع بالعنف واستباحت فيه الحرمات والدماء (٩٦) .

(٨٩) الإلمعة ، ج ١ ، ص ١٥٢ - ١٥٣ .

(٩٠) الزبيرى ، نسب فريش ، ص ١٠٩ ، للنزاع والتخلص ، ص ٨٠ - ٨١ .

(٩١) الزبيرى ، نسب فريش ، ص ١٠٩ ، للنزاع والتخلص ، ص ٨٠ - ٨١ .

(٩٢) نسب فريش ، ص ١١٠ ، للنزاع والتخلص ، ص ٨١ ، فلزن الطبرى ، ج ٥ ، ص ٥٣٦ .

(٩٣) تاريخ الطبرى، ج ٥، ص ٢١٣-٢١٤، أحمد الشريف، نور الحجر في الحياة السياسية، القاهرة ١٩٨٤ ، ص ٤٢٠ .

(٩٤) من تاريخ الطبرى، ج ٥ ، ص ٢٢٢ ، عبد المنعم ملجود ، صبر الخفاء الأمويين، القاهرة ١٩٧٦ ، ص ٦٣ .

(٩٥) نسب فريش ، ج ٤ ، ص ١٢٧ ، الاستيعاب ، ج ٣ ، ص ٤٠٠ .

(٩٦) أحمد الشريف ، الحجر ، ص ٤٢٥ .

وكان معاوية قبيل وفاته يدرك بعض هذه الاخطار ، فقد حذر يزيد من مقاومة أهل الحجاز ، وخاصة للصين بن علي وعبد الله بن الزبير ومن حولهم من أنصار (٩٧) ، لذلك كان أول شاغل ليزيد بعد توليه الخلافة سنة ٦٠ هـ / ٦٨٠ م ، هو الحصول على بيعة هؤلاء النفر للمعارضين له في المدينة ، خشية أن يظهروا للخلاف ويدعو كل منهم لنفسه (٩٨) .

وقد قضى يزيد فترة خلافته في مواجهة هذه الخصومة ، وروع المسلمون خلالها بمقتل الصين بن علي في كربلاء ، واجتياح مدينة الرسول (ص) وإباحتها للجنود بعد موقعة الحرة يقتلون الناس وينتهكون الحرمات ، ويشيعون الرعب والفرع ، وحصار مكة ورمى للكعبة بالمجاثيق إنتقاما من عبد الله بن الزبير الذي تزعم المعارضة بعد مقتل الصين بن علي (٩٩) .

فهل يمكن بعد أن عرضنا لما تقدم قبول الرأي القائل " إن الذي دعا معاوية لإيثار ابنه يزيد بالعهد إنما هو مراعاة للمصلحة في اجتماع الناس " وأن "حضور أكابر الصحابة لتلك ومكوثهم عليه دليل على انتفاء الريب فيه" وأنه "لم يبق في المخالفة لهذا العهد الذي اتفق عليه للجمهور الا ابن الزبير .." (١٠٠) .

(٩٧) الجلظ . البيان ، ج ٢ ، ص ١٢١ ، تاريخ الطبري ، ج ٥ ، ص ٢٢٢ ، ٢٢٣ .

(٩٨) تاريخ الطبري ، ج ٥ ، ص ٢٢٨ - ٢٤٠ ، الكلل ، ج ٢ ، ص ٢٧٧ .

(٩٩) الإمامة ، ج ١ ، ص ١٢٦ ، ١٨٥ ، ١٨٧ .

(١٠٠) انظر : ابن خلدون ، المقدمة ج ٢ ، ص ٦١٢

فصل فى ولاية العهد*

اعلم لنا قمتنا للكلام فى الإمامة ومشروعيتها لما فيها من المصلحة، وأن حقيقتها النظر فى مصالح الأمة لدينهم وديناهم ؛ فهو وليهم والأمين عليهم ينظر لهم ذلك فى حياته، ويتبع ذلك أن ينظر لهم بعد مماته، ويقم لهم من يتولى أمورهم كما كان هو يتولاها، ويتقون بنظره لهم فى ذلك كما وثقوا به فيما قيل.

وكد عرف ذلك من للشرع بإجماع الأمة على جوازه واتعقاده، إذ وقع بعهد أبى بكر رضى الله عنه لعمر بمضمر من الصحابة وأجازوه وأوجبوا على أنفسهم به طاعة عمر رضى الله عنه وغنهم. كذلك عهد عمر فى للشورى لى الستة بقية العشرة، وجعل لهم أن يختاروا للمسلمين قروض بعضهم لى بعض، حتى أنضى ذلك لى عبد الرحمن بن عوف، فاجتهد وناظر المسلمين فوجدهم متفقين على عثمان وعلى على، فآثر عثمان بالبيعة على ذلك لموافقته إياه على لزوم الاقتداء بالشيخين فى كل ما يعن دون اجتهاده، فانمقد أمر عثمان لذلك وأوجبوا طاعته. والملا من الصحابة حاضرون للأولى والثانية، ولم ينكره أحد منهم. فدل على أنهم متفقون على صحة هذا العهد عارفون بمشروعيتها. والإجماع حجة كما عرف.

ولا يتهم الإمام فى هذا الامر وإن عهد إلى أبيه أو ابنه لأنه مأمون على للنظر لهم فى حياته، فأولى ألا يحتمل فيها تبعة بعد مماته، خلافا لمن قال باتهامه فى الولد والوالد، لو لمن خصص للتهمة بالولد دون الولد، فإنه بعيد عن اللزوم فى ذلك كله، لاسيما إذا كانت هناك داعية تدعو إليه، من يثار مصلحة أو توقع مضدة فتتفى للظنة عند ذلك راسا، كما وقع فى عهد معاوية لابنه يزيد، وإن كان فعل معاوية مع وفاق الناس له حجة فى الباب، والذي دعا معاوية لإيثار ابنه يزيد دون سواه إنما هو مراعاة المصلحة فى اجتماع الناس، وتفاق أهوائهم باتفاق أهل الطل والعقد حينئذ من بنى أمية؛ إذ بنو أمية يومئذ لا يرضون سواهم، وهم عصابة فريش وأهل للملة أجمع وأهل التغلب منهم؛ فاتره بذلك دون غيره ممن يظن أنه أولى بها، وعدل عن القاضل إلى للمفضول حرصا على الاتفاق واجتماع الأهواء الذى شأنه أهم عند الشارع؛ وإن كان لا يظن بمعاوية غير هذا فعدالته وصحبتة مانعة من سوى ذلك. وحضور أكابر الصحابة لذلك وسكرتهم عنه دليل على انتقاء للريب فيه؛ فليموا ممن يأخذهم فى الحق هولادة، وليس معاوية ممن تأخذه العزة فى قبول الحق؛ فإتهم كلهم أجل من ذلك، وعدالتهم مانعة منه. وفرار عبد الله بن عمر من ذلك إنما هو محمول على تورعه

* النص موضوع الترامسة، كما جاء فى متعة ابن خلدون، ج ٢، ص ٦١١-٦١٤

من الدخول في شيء من الامور مباحا كان أو محظورا، كما هو معروف عنه ولم يبق في المخالفة لهذا العهد الذي اتفق عليه الجمهور الا اين الزبير؛ وتدور المخالف معروف.

ثم انه وقع مثل ذلك من بعد معاوية من الخلفاء الذين كانوا يتحرون الحق ويعملون به مثل عبد الملك وسليمان من بنى لمية، والسفاح والمنصور والمهدى والرشيد من بنى العباس، وأمثالهم ممن عرفت عدالتهم وحسن رأيهم للمسلمين، ولتنظر لهم؛ ولا يعاب عليهم لئثار أبنائهم واخوانهم، وخروجهم عن سنن الخلفاء الاربعة في ذلك. فضأنتهم غير شأن أولئك الخلفاء. فأنهم كانوا على حين لم تحدث طبيعة للملك، وكان للوزع دينيا، فعند كل أحد وازع من نفسه، فعهدوا الى من يرتضيه للدين فقط وأثروه على غيره، واكلوا كل من يسمو الى ذلك الى وازعه. وأما من بعدهم من لدن معاوية فكانت للعصبية كد أشرفت على غايتها من الملك. والوزع اللدني قد ضعف واحتيج الى للوزع السلطاني والعصباتي. فلو عهد الى غير من ترتضيه للعصبية لردت ذلك للعهد، وانتقض لمره سريعا، وصارت الجماعة الى للفرقة والاختلاف.

سأل رجل عليا رضى الله عنه ما بال للمسلمين أختلفوا عليك، ولم يختلفوا على ابي بكر وعمر، فقال لان ابا بكر وعمر كنا والبين على مثلي وأنا اليوم والى على منك، يشير الى وازع للدين. أفلا ترى الى للمأمون لما عهد الى على بن موسى بن جعفر الصادق وسماه الرضا، كيف انكرت للعباسية ذلك ونقضوا بيعته وابعوا لعمه ابراهيم بن المهدي، وظهر من للهرج وللخلاف، ولانقطاع للسبل وتعدد للثور والخوراج ما كادان يصطلم الامر، حتى بانر للمأمون من خراسان الى بغداد ورد لمرهم لمعاودة فلا بد من اعتبار ذلك في العهد، فالعصور تختلف باختلاف ما يحدث فيها من الامور والقبائل والعصبيات، وتختلف باختلاف المصالح، ولكل واحد منها حكم يخصه، لظفا من لله بعباده.

وأما ان يكون القصد بالعهد حفظ للتراث على الابناء فليس من المقاصد الدينية؛ إذ هو أمر من لله يخص به من يشاء من عباده، ينبغي أن تحصن فيه للنية ما أمكن خوفا من للعبث بالمناصب الدينية. والملك لله يؤتته من يشاء.

المصادر والمراجع

- ابن الأثير : على بن محمد بن عبد الكريم (ت ٦٣٠ هـ) للكامل فى التاريخ ، بيروت ١٩٨٧ .
- أحمد ابراهيم الشريف ، دور الحجاز فى الحياة السياسية ، القاهرة ١٩٨٤ .
- الأصفهاني : على بن الحسين (ت ٣٥٦ هـ) الأغاني ، طبعة الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة ١٩٧٠ .
- ابن الجوزى : جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن (ت ٥٩٧ هـ) صفة الصفوة ، بيروت ١٩٨٩ .
- ابن حزم : على بن أحمد بن سعيد (ت ٤٥٦ هـ) ١- جمهرة أنساب العرب ، تحقيق عبد السلام هاون ، القاهرة ١٩٧١ .
٢- الفصل فى الملل والأهواء والنحل ، ٦ أجزاء تحقيق عبد الرحمن عميرة ، جدة ١٩٨٢ .
- ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد (ت ٨٠٨ هـ) المقامة، تحقيق على عبد الواحد واقي، ٣ أجزاء، القاهرة ٧٩ - ١٩٨١ .
- ابن خلكان : شمس الدين أحمد بن محمد (ت ٦٨١ م) وفيات الأعيان ، تحقيق اصمان عباس ، بيروت ٦٨ - ١٩٧٢ م .
- خليفة بن خياط (ت ٢٤٠ هـ) تاريخ بن خياط ، تحقيق لكرم ضياء العمرى ، بغداد ١٩٦٧ .
- الدينورى : أبو حنيفة أحمد بن داود (ت ٢٨٢ هـ) الأخبار الطوال ، تحقيق عبد المنعم عامر ، القاهرة ١٩٥٩ .
- الزبيرى : للمصعب بن عبد الله المصعب (ت ٢٣٦ هـ) نسب فريش ، تحقيق ليفى بروخسال ، القاهرة ١٩٨٢ .
- السيوطى : عبد الرحمن بن أبى بكر (ت ٩١١ هـ) تاريخ للخلفاء ، بيروت ١٩٨٦ .
- الطبرى : أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ) تاريخ الرسل والملوك ، طبعة دار المعارف بالقاهرة .

